

المهام والصلاحيات للقطاع حسب قانون امانة عمان رقم (18) لسنة 2021

- 1. باستثناء الطرق النافذة تصميم الشوارع والطرق وفتحها وانشاؤها وتعبيدها واقامة اعمال بناء عليها او اسفلها او اعلاها بما فيها اثاثها ووسائل السلامة المرورية عليها وتحديد شروط واسس وبدلات تمديد خطوط الخدمات التي تقام فوقها او عليها او تحتها من قبل مؤسسات وشركات الخدمات ومنع اي اعتداءات عليها .**
- 2. تحطيط وتنظيم ومراقبة حركة النقل والمرور على الطرق داخل حدود الامانة والمساهمه بادارتها مع الجهات الاخرى المعنية وتطويرها باستخدام الوسائل والحلول التقنية واستيفاء الرسوم الازمة لذلك واستقطاب الاستثمارات في ادارة المواقف العامة وفي ادارة ومراقبة الشوارع والطرق.**
- 3. تطبيق استراتيجية النقل العام وتطويرها والاستثمار فيه وادارة خدماته ووضع اسس وشروط لتنظيم هذه الخدمات والشراف عليها وادامتها .**
- 4. تصميم وانشاء خطوط تصريف مياه الامطار والشراف على تنفيذها وصيانتها اذا تم تكليف الغير بذلك**